

من وزير الداخلية والتنمية المحلية

الى

السادة السولة

الموضوع : تقليص آجال تسليم رخص البناء .

وبعد ، فقد نص الفصل 69 من مجلة التهيئة الترابية والتعمير على أنه : " يتم البت في مطالب الترخيص في البناء في أجل لا يتعدى خمسة واربعون (45) يوما من تاريخ إيداع ملف في الغرض تام الموجبات ويرفع في هذا الأجل

إلى :

1) ستين (60) يوما إذا كان مثال التهيئة بصدد الإعداد .

2) تسعين (90) يوما في صورة وجود البناية المزمع إنجازها في حدود

مائتي (200) متر حول المواقع الطبيعية أو الثقافية أو الأثرية أو حول المناطق

المصانة أو المعالم التاريخية " .

وحيث يتبين من نص الفصل المذكور أن الآجال المحددة للبت في مطالب

الترخيص في البناء هي آجال قصوى ، وفي إطار مزيد دعم وتنشيط قطاع البناء

باعتبار طاقته التشغيلية الهامة ، المرغوب الحرص على التقليص في الآجال المشار

إليها أعلاه إلى أدناها على أن لا تتجاوز في كل الحالات :

— 21 يوما عوضا عن 40 يوما .

— 45 يوما عوضا عن 60 يوما .

— 60 يوما عوضا عن 90 يوما .

وليتسنى إحترام هذه الآجال يتعين دعوة السادة رؤساء البلديات والمديرين الجهويين للتجهيز والإسكان والتهيئة الترابية للمبادرة فورا بإتخاذ التدابير التالية :

— تكليف عون مختص في الميدان للتعمق في درس مكونات الملفات وإرشاد أصحابها بخصوص الوثائق الناقصة تفاديا لإضاعة الوقت ، وبمجرد قبول الملف وتضمينه ، يسلم وصل لصاحبه مبين به تاريخ الإيداع والأجل الأقصى للبت في شأنه بما يمكنه من التظلم عند الإقتضاء .

— مزيد إحكام عمل اللجان الفنية الجهوية والبلدية لرخص البناء بما يمكنها من إحترام الآجال المشار إليها وذلك خاصة من خلال تكثيف دورية إجتماعاتها والحرص على توجيه الملفات لأعضائها لدرسها والإطلاع عليها بصفة مسبقة بما يساعد على سرعة البت فيها عند إلتئام اللجان المذكورة .

— الحرص على إعلام المواطنين والباعثين العقارين بالآجال المذكورة وبالوثائق المطلوبة منهم بكل دقة للحصول على رخصة البناء بكل سرعة ، وذلك بتركيز معلقات في الغرض بيهو مقرات الولايات والمعتمديات والبلديات والدوائر البلدية والإدارات الجهوية للتجهيز والإسكان ، بالإضافة إلى إعداد مطبوعات إرشاد في كيفية إعداد ملفات الترخيص في البناء تسلم للراغبين في ذلك .

والمردغوب السهر على تنفيذ ما تضمنه هذا المنشور من تدابير بكل حزم وإعلامي دوريا في مفتتح كل شهر بعدد المطالب المقدمة والرخص المسندة حسب البلديات بالمناطق الحضرية والمعتمديات بالمناطق غير البلدية مع التنصيص على أسباب الرفض إن إستوجب الأمر ذلك .

والسلام
وزير الشؤون الإقليمية

الهادي مهني

